

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٨

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولاحتة التنفيذية :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

#### (المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ محطة رفع الصرف الصحي بناحية كفر سعد بحيرى - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية ، والتي تقع بحوض أبو راقد نمرة (٢) قسم أول بالقطع أرقام (٦١٥ من ٤٩٧ و ٢٩ من ١٤٤ من ٧) ، و (٦١٦ من ٤٩٧ من ٢٩ . ٢٩ من ١٤٤ من ٧) ، و (١٢ كدستر) ، والواقعة على الخريطة المساحية رقم ٦٤٦، ٥/٨٥١ ، بمقطع ٤ قراريط و ٩١، ٤ سهم تقريباً ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

#### (المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها باسم مالكها الظاهر بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

### مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة لتنفيذ

محطة رفع الصرف الصحي «حوض أبو رايد» كفر سعد بحيرى

مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية

صدر القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

يتولى الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي تنفيذ مشروع محطة رفع الصرف

الصحي «حوض أبو رايد» كفر سعد بحيرى - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية .

تم الحصول على المستندات والموافقات الازمة لاستصدار قرار منفعة عامة لنزع ملكية

قطعة الأرض الازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة بحوض أبو رايد نمرة (٢) قسم أول

بسطح ٤ قارات و٩١,٤ سهم تقربياً القطع أرقام (٦١٥ من ٤٩٧ من ٢٩٠ من ١٤٤ من ٧)

و(٦٦ من ٤٩٧ من ٢٩٠ من ١٤٤ من ٧) و(١٢ كدستر) والواقعة على الخريطة المساحية

رقم ٦٤٦، ٥/٨٥١ وهي كالتالي :

١ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة بمديرية المساحة بالقليوبية .

٢ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٣ - موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة القليوبية .

الأمر الذي يتطلب ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة لتنفيذ المحطة

عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف المالك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة

ولصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.م/ مصطفى مدبولي

تم ح ٢٤٥ لـ

مدونة المسافر بالطريق

آمنت ملاكى ظاهرى على الارض الفرعونى  
لأنه كفر به نصراوى - حمى العنكبوت - الفخر

مکالمہ

جواب شاہزادہ




三

الإمام الرازي



مکتبہ ملک





جريدة الرسمية

العدد ٢٥ - ٢١ يونيو ٢٠١٨

